

بلغة السالك لأقرب المسالك

قوله فهو من الكناية الخفية في حقها أي فلا يلزم فيها شيء إلا بالنية كاسقني الماء قوله وهو بته إلخ لزوم الثلاث في بته وحبلك على غاربك لكونه من الكناية الطاهرة على حسب العرف القديم وأما عرفنا الآن فهما من الكناية الخفية لأن ألفاظ الأيمان مبنية على العرف وكذلك باقي الألفاظ ينظر فيها على حسب العرف ولذلك قال في الحاشية فائدة قال القرافي في فروقه ما معناه إن نحو هذه الألفاظ من برية وخليية وحبلك على غاربك ورددتك إنما كان لعرف سابق وأما الآن فلا يحل للمفتي أن يفتي بها إلا لمن عرف معناها وإلا كانت من الكنايات الخفية فلا نجد أحدا اليوم يطلق امرأته بخلية ولا برية والحاصل أنه لا يحل للمفتي أن يفتي بالطلاق حتى يعلم العرف في ذلك البلد اه قوله وهي ميتة وما عطف عليها أي من قوله والدم ولحم الخنزير وعرفنا الآن أن هذه الألفاظ الثلاثة من الكناية الخفية قوله وينوي في غيرها أي فإن نوى ثلاثا لزمته أو أقل لزمه ما نواه فإن لم تكن له نية فليل يحمل على الثلاث وقيل